

المصدر :

اليوم

التاريخ :

12-06-2007

الصفحات :


2

العدد : 12415

المسلسل : 16

مجلس الوزراء برئاسة نائب الملك يثمن الجهود الأمنية في اجتثاث جذور الإرهاب

الترخيص لشركة الاتصالات المتنقلة السعودية برأس مال 700 مليون سهم للاكتتاب



(وأس)

نائب الملك لدى ترؤسه جلسة المجلس أسس

واس - الرياض

ترأس نائب خادم الحرمين الشريفين صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر امس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة أطلع نائب خادم الحرمين الشريفين الجاس على المشاورات والاتصالات واللقاءات التي تمت خلال الأيام الماضية مع عدد من القادة والمسؤولين حول العلاقات الثنائية وقضايا المنطقة والعالم.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إياد عدني في بيانته لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن نائب خادم الحرمين الشريفين أكد على تصميم حكومة

المصدر :

اليوم

التاريخ :

12-06-2007

العهد : 12415

الصفحات :

2

المسلسل : 16

ما يلي :

أولاً: بعد الاطلاع على صا رقمه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بشأن طلب إجازة المبالغ المتكررة للخالفات المرورية المسجلة خلال المدة من 13 / 3 / 1403هـ حتى تاريخ تعديل نظام الحاسب الآلي في 27 / 11 / 1417هـ ، أقر مجلس الوزراء عدداً من الضوابط والإجراءات في هذا السبيل، من أهمها ما يلي :

- إجازة الخالفة المالية المتعلقة بعدم تحصيل قيمة الغرامات الناشئة عن الخالفات المرورية المسجلة خلال الفترة التي سبقت تعديل نظام الحاسب الآلي من تاريخ 13 / 3 / 1403هـ حتى 27 / 11 / 1417هـ .

- تقوم وزارة المالية وديوان المراقبة العامة بفحص برنامج سداد الغرامات الناشئة من الخالفات المرورية بالحاسب الآلي وتقويمه وتطويره والتحقق

خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - على المضي في سياستها في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله وأنواعه ، مشمناً في هذا الخصوص ما تم إنجازه مؤخراً من أعمال أمنية استباقية تمت بفضل الله ثم بجهود رجال الأمن وجميع القطاعات العسكرية الناجحة والمستمرة لاجتثاث جذور الإرهاب ومناقبه، مع الحرص التام على أمن وأمان وطمأنينة المجتمع.

وعلى صعيد آخر قال الوزير : « أعرب المجلس عن تعازيه لقيادة وحكومة وشعب سلطنة عمان الشقيقة في ضحايا الإعصار الذي أصاب سواحل السلطنة ، وأكد المجلس على أن المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان جزء عن وطن واحد وأسرة واحدة وقلب واحد في السراء والضراء ، وأنه يبانه مقيداً بأن المجلس إثر اطلاعه على جدول الأعمال اتخذ من القرارات

الاتصالات وتقنية المعلومات وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الاتصالات وتقنية المعلومات بشأن طلبه الموافقة على الترخيص بتأسيس شركة سعودية مساهمة باسم « شركة الاتصالات المتخلة السعودية » يكون غرضها مزاوله أعمال الاتصالات وفقاً لنظامها الأساسي والأنظمة المعمول بها. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (28 / 19 / 4 / 19) وتاريخ 1428هـ. م. قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: الموافقة على الترخيص بتأسيس شركة مساهمة سعودية باسم « شركة الاتصالات المتخلة السعودية » وفقاً لنظامها الأساسي والأنظمة المعمول بها. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (28 / 19 / 4 / 19) وتاريخ 1428هـ. م. قرر مجلس الوزراء ما يلي:

ب- الموافقة على الترخيص ل (شركة الاتصالات المتخلة السعودية) في إنشاء شبكة اتصالات متخلة عامة وتشغيلها بجميع عناصرها وتقديم خدماتها على المستوى المحلي والداخلي والدولي من خلال شبكتها الخاصة.

ج- يستوفى المقابل المالي لتقديم الخدمات تجارياً، والمقابل المالي للترخيص، والمقابل المالي لاستخدامات الترددات، والمقابل المالي لتخصيص الأرقام واستخدامها وغير ذلك من أنواع المقابل المالي، من (شركة الاتصالات المتخلة السعودية) وفقاً لأنظمة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات والقرارات ذات الصلة.

سادساً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الزراعة بشأن تعديل المادة (السابعة عشرة) من اتفاقية التعاون الفني لمشروع الأموال المودعة البرمة

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الاتصالات وتقنية المعلومات بشأن طلبه الموافقة على الترخيص بتأسيس شركة سعودية مساهمة باسم « شركة الاتصالات المتخلة السعودية » يكون غرضها مزاوله أعمال الاتصالات وفقاً لنظامها الأساسي والأنظمة المعمول بها. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (28 / 25) وتاريخ 1428هـ. م. قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: الموافقة على الترخيص بتأسيس شركة مساهمة سعودية باسم « شركة الاتصالات المتخلة السعودية » وفقاً لنظامها الأساسي المرفق بالقرار وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً: تطرح نسبة (50 بالمائة) من أسهم رأس مال الشركة تمثل / 000 ر 700 / سبعمائة مليون سهم، للاكتتاب خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ القرار الوزاري المعلن لتأسيس الشركة، يخصص منها ما يخصه (140,000,000) مائة وأربعون مليون سهم لكل من المؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (15) وتاريخ 1428 / 1 / 10 هـ.

ثالثاً: تقوم وزارة التجارة والصناعة وهيئة السوق المالية - كل فيما يخصه - بتنفيذ ما ورد في هذا القرار وذلك بعد التنسيق مع وزارة

من كفايته بما يضمن استيفاء جميع المخالفات وتوريدها للخزينة العامة للدولة ومعالجة ما يتبين من تصور فيه.

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري والعلمي والتقني والثقافي والشبابي والرياضي بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مالطا الموقع عليه في مدينة الرياض بتاريخ 25 / 3 / 1427هـ الموافق 2006 / 4 / 4م وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (70 / 103) وتاريخ 16 / 1 / 1428هـ. م. قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

وأبرز ملامح الاتفاقية:

- العمل على تشجيع التعاون في القطاع الاقتصادي وبخاصة في الصناعات البترولية والمعدنية والبتروكيميائية والسياحة والمجالات الزراعية والحيوانية وغيرها.

- ضمانت الاتفاقية للطرفين المتعاقدين حرية تحويل الأموال بين بلديهما كما شجعت الاتفاقية على قيام مشروعات مشتركة طبقاً للقوانين وتشريعات الاستثمار البرمة في كلا البلدين.

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير المالية أو من ينوبه بالتوقيع على مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية ومملكة أسبانيا لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ولتجنب الضرب الضريبي ومشروع (البروتوكول) المرافق له وذلك في ضوء الصيغتين المرفقتين بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

المصدر :

اليوم

التاريخ :

12-06-2007

العهد : 12415

الصفحات :

2

المسلسل : 16

14 / 7 / 1427هـ الموافق 8 / 8 / 2006م
، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى
رقم (105 / 71) وتاريخ 17 / 11 / 1428هـ
، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة
التفاهم المشار إليها ، وذلك بالصيغة
المرققة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي
بذلك. ومن أبرز ملامح هذه المذكرة ما
يلي :

- تبادل المعلومات الخاصة بتأهيل
(الكوادر) الصحية وتدريبها وكذلك
تبادل الخبرات والقضاءات العلمية
وزيارات الخبراء.

- إنشاء لجنة مشتركة للتعاون في
المجالات الصحية تعقد اجتماعاتها
بالتناوب بين البلدين كلما دعت
الحاجة إلى ذلك.

ثامناً وافق مجلس الوزراء على
تعيينين بالمرتبة (الرابعة عشرة)
وذلك على النحو التالي :

- تعيين جمال بن حسين بن
عبدالله عقيل على وظيفة (وزير
مفوض / أ) بالمرتبة الرابعة عشرة
بوزارة الخارجية.

- تعيين عبدالله بن حميدان بن
عبدالرحمن التركي على وظيفة (
الوكيل المساعد للتسجيل العيني
للعقار) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة
العدل.

مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم
التحدة ، وبعد النظر في قرار مجلس
الشورى رقم (106 / 71) وتاريخ 17
/ 11 / 1428 هـ. قرر مجلس الوزراء ما
يلي :

- الموافقة على تعديل المادة ()
السابعة عشرة (الواردة في الاتفاقية
المشار إليها ، بحيث يصبح نصها
بالصيغة الآتية :

(مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات
تبدأ من تاريخ 1 / 8 / 2001م قابلة
للتجديد بموافقة الطرفين ، ما لم يبالغ
أي من الطرفين الطرف الآخر / كتابة
/ برغبته في إنهاؤها قبل انقضاء
مدتها بسنة أشهر على الأقل. وإن
أنهت تستمر أحكامها سارية المفعول
فيما يتعلق بالبرامج والمشروعات
التي تمت في ظلها أو التي لم ينته
من إنجازها أو الحقوق التي نشأت في
ظلها ولم تسو بعد ووفقاً لأحكامها
) وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

- تجديد الاتفاقية الآنف ذكرها
وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من 1 /
8 / 2006م.

سابقاً: بعد الاطلاع على ما رفعه
وزير الصحة بشأن مشروع مذكرة تفاهم
للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة
الصحة في المملكة العربية السعودية
ووزارة الصحة في الجمهورية التركية
الموقع عليه في مدينة (أنقرة) بتاريخ